

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٢٠٠٥ لسنة ٢٠١٥

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون الهيئات العامة الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ :

وعلى القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ بإصدار قانون نظام الإدارة المحلية :

وعلى القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ بشأن المجتمعات العمرانية :

وعلى القانون رقم ١٤٣ لسنة ١٩٨١ في شأن الأراضي الصحراوية :

وعلى القانون رقم ٧ لسنة ١٩٩١ في شأن بعض الأحكام المتعلقة بأملاك

الدولة الخاصة :

وعلى قانون البيئة الصادر بالقانون رقم ٤ لسنة ١٩٩٤ :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٠ لسنة ٢٠٠١ :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٢ لسنة ٢٠٠١ بشأن المناطق الاستراتيجية

ذات الأهمية العسكرية التي لا يجوز تملكها :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٣ لسنة ٢٠٠١ الصادر بإنشاء المركز الوطني

لتخطيط استخدامات أراضي الدولة :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٤ لسنة ٢٠٠١ بشأن استخدامات أراضي الدولة

حتى عام ٢٠١٧ :

وعلى ما عرضه المركز الوطني لخطط استخدامات أراضي الدولة :

وعلى موافقة مجلس الوزراء :

قرار:

(المادة الأولى)

ووفق على إعادة تخصيص مساحة ٥٩,٣ فدان تعادل مساحة ٧٠,٧٠ م٢٤٩١٥٥،
ناحية كوم أبو راضى بمحافظة بنى سويف وفقاً للخريطة والإحداثيات المرفقة لصالح الشركة
المصرية القابضة للصومع والتخزين بغرض استخدامها فى إقامة منطقة لوجستية .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٢٩ رمضان سنة ١٤٣٦ هـ

(الموافق ١٦ يوليو سنة ٢٠١٥ م) .

رئيس مجلس الوزراء
مهندس / إبراهيم محلب




جريدة الرسمية

الطبعة السنوية لجريدة الدولة بشار سيف



جريدة الرسمية



البيان رقم	البيان رقم	البيان رقم
٢٠١٥/٨٦٧٤/٢٩٦٣	٢٠١٥/٨٦٧٥/٢٩٦٤	
٢٠١٥/٨٦٧٦/٢٩٦٥	٢٠١٥/٨٦٧٧/٢٩٦٦	
٢٠١٥/٨٦٧٨/٢٩٦٧	٢٠١٥/٨٦٧٩/٢٩٦٨	
٢٠١٥/٨٦٨٠/٢٩٦٩	٢٠١٥/٨٦٨١/٢٩٦٩	

بيان رقم

بيان رقم

بيان رقم

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٢٠٠٦ لسنة ٢٠١٥

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته :

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية :

وعلى طلب محافظ جنوب سيناء :

وبناءً على ما عرضه وزير التنمية المحلية :

قرر :

(المادة الأولى)

تخصيص قطعة أرض أملاك دولة بمساحة ١٠٠٠ م٢ بمدينة أبو رديس بمحافظة جنوب سيناء لصالح مديرية التربية والتعليم ، بالمجان ، لإقامة مدرسة ثانوي صناعي ، وحدود الأرض كما يلى :

المد البحري : بطول ٤٠١,١٦١ م ويحده المدرسة الثانوى المشتركة ومقترح مدرسة إعدادى مهنى .

المد القبلي : بطول ٥٨,١٠١ م ويحده أرض فضاء ملك الدولة .

المد الشرقي : بطول ٤١,٦٧٦ م ويحده أرض فضاء ملك الدولة .

المد الغربى : بطول ٩٢,٩٢ م ويحده حرم الطريق الأسفلت .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٢٩ رمضان سنة ١٤٣٦ هـ

(الموافق ١٦ يوليو سنة ٢٠١٥ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / إبراهيم محلب